

الجهاز المركزى للمحاسبات

قرار رقم ١٥٢٩ لسنة ٢٠٢٤

رئيس الجهاز المركزى للمحاسبات

بعد الاطلاع على قانون الجهاز المركزى للمحاسبات الصادر بالقانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٨٨ المعدل بالقانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٩٨ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧٢٣ لسنة ١٩٦٦ باعتماد النظام المحاسبى الموحد ؛

وعلى قرار رئيس الجهاز رقم ٣٠٩٧ لسنة ١٩٩٠ بإصدار اللائحة الداخلية لتنظيم أعمال اللجنة الفنية الدائمة واللجنتين الفرعيتين المتخصصةين للنظام المحاسبى الموحد والأنظمة الفرعية الموحدة للتكاليف المعدل بالقرار رقم ٢٠٤٠ لسنة ٢٠٠٧ ؛
وعلى قرار رئيس الجهاز رقم ٧٣٢ لسنة ٢٠٢٠ باعتماد معايير المحاسبة المصرية المرافقة كإطار مكمل للنظام المحاسبى الموحد ؛

وعلى قرار رئيس الجهاز رقم ١٨٠٧ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل الدليل المحاسبى وشرحه والقوائم المالية بالنظام المحاسبى الموحد ؛

وعلى قرارى رئيس الجهاز رقمى ١٩٧ ، ١٩٨ لسنة ٢٠٢٣ بإعادة تشكيل كل من اللجنة الفنية الدائمة واللجنة الفرعية المتخصصة للنظام المحاسبى الموحد والمعايير ؛

وعلى قرار رئيس الجهاز المركزى للمحاسبات رقم ١٤١٩ لسنة ٢٠٢٣ بشأن تأجيل تطبيق التعديلات على النظام المحاسبى الموحد الواردة رفق قرار رئيس الجهاز رقم ١٨٠٧ لسنة ٢٠٢٢ ؛

وعلى محضر اجتماع اللجنة الفنية الدائمة للنظام المحاسبى الموحد والمعايير بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٦/٨/٢٠٢٤ ؛

قرر:

مادة ١ - يعتمد تأجيل تطبيق التعديلات على النظام المحاسبى الموحد الواردة

رفق قرار رئيس الجهاز رقم ١٨٠٧ لسنة ٢٠٢٢ ، وذلك للشركات التالية :

١ - الشركة القابضة للسياحة والفنادق وشركاتها التابعة ، ليكون اعتباراً من

٢٠٢٤/٧/١ (بداية العام المالى ٢٠٢٤/٢٠٢٥) بدلاً من ٢٠٢٣/٧/١

٢ - الشركات القابضة البترولية وشركات القطاع العام البترولية ليكون اعتباراً

من ٢٠٢٤/٧/١ (بداية العام المالى ٢٠٢٤/٢٠٢٥) بدلاً من ٢٠٢٣/٧/١

٣ - الشركة القابضة للصناعات الغذائية وشركاتها التابعة ليكون اعتباراً من

٢٠٢٥/٧/١ (بداية العام المالى ٢٠٢٥/٢٠٢٦) بدلاً من ٢٠٢٣/٧/١

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويتم العمل بأحكام هذا القرار

اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ١٠/٩/٢٠٢٤

رئيس الجهاز

المستشار/ محمد الفيصل يوسف

